

**اعتراض بعض العلماء على الامام البخاري ايراده حديث ( إنما**

**الاعمال بالنيات) في بداية صحيحه والرد عليها**

**ا.م.د. جاسم محمد الراشد**

**جامعة الفلوجة / كلية العلوم الاسلامية**

**The objection of some scholars to Imam al-Bukhari's  
narration of the hadith "Actions are by intentions" at the  
beginning of his Sahih and the response to it**

**Dr. jasim mohammed Rashed**

**Al-Fallujah University / College of Islamic Sciences**

**dr.jasmalrashd@uofallujah.edu.iq**

يهدف هذا البحث الى بيان مؤاخذات بعض العلماء على الامام البخاري لايراده حديث ( إنما الاعمال بالنيات ) في بداية صحيحه والوقوف عند هذه الاعتراضات في السند او في المتن وبيان الاسباب التي دعت الامام البخاري لجعل هذا الحديث مقدمة لكتابه والوقوف عند هذه المؤاخذات والاعتراضات والرد عليها.

### Research Summary

This research aims to clarify the grievances of some scholars on Imam Al-Bukhari's reference to the hadith "Actions are by intentions" at the beginning of its authenticity and to stand at these objections in the chain of transmission or in the text and to clarify the reasons that prompted Imam Al-Bukhari to make this hadith an introduction to his writing and to stand at these objections and objections and respond to them

### المقدمة

الحمد لله رب العالمين الذي من على الامة برجال كالإمام البخاري ليحفظوا لها تراثها وينقلوا لها حديث نبيها صلى الله عليه وسلم غضا طريا كما نطق به فمه الطاهر، والصلاة والسلام على رسول الله الامين الذي بلغ الرسالة وادى الامانة ونصح الامة وتركها على المحجة البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها الا هالك، فتراثه الامة ورجالها واعلامها جزء من هويتها، وبه تتميز على غيرها من الامم، ومن ذلك كتاب البخاري الذي تلقته الامة بالقبول وقال العلماء ان مجمل في كتاب البخاري قد تجاوز الفنطرة، وقد وفق الله البخاري الى هذا العمل المبارك، نقلًا وترتيبًا، وقد سار من جاء بعده على طريقته وتقسيمه، وكل عمل بشري معرض للنقص والنقد والاعتراض، فقد اعترض بعض الشراح والعلماء على هذا الامام الجليل لايراده حديث النبي الكريم صلى الله عليه وسلم ( إنما الاعمال بالنيات وانما لكل امرء ما نوى.... ) في بداية صحيحه وانه مخالف لشروطه التي اشترطها لتصنيف كتابه، وهذه الاعتراضات تناولت المتن والسند، ويهدف هذا البحث الى ايراد هذه الاعتراضات والاجابة عليها.واقترضت طبيعة هذا البحث ان يقسم بعد هذه المقدمة الى مبحثين:المبحث الاول: الاعتراضات المتعلقة في المتن، والرد عليها وفيه مطلبان:المطلب الاول: الاعتراض على عدم مناسبة حديث ( إنما الاعمال بالنيات ) مع ترجمة الباب، والرد عليه المطلب الثاني: الاعتراض على ابتداء البخاري كتابه بسياق مخروم للحديث، والرد عليه المبحث الثاني: الاعتراضات المتعلقة في السند، والرد عليها وفيه مطلبان ايضا:المطلب الاول: الاعتراض على كون الحديث فردا والاجابة عليه.المطلب الثاني: الاعتراض بان البخاري لم يسمع من الحميدي، والرد عليه ثم الخاتمة والتي حوت اهم النتائج التي توصل اليها البحث وقائمة بأهم المصادر التي اعتمدت عليها والله اسأل التوفيق والسداد

### والقبول

### المبحث الاول: الاعتراضات المتعلقة في المتن، والرد عليها

ذكر الامام البخاري رحمه الله تعالى حديث النبي صلى الله عليه وسلم: ( إنما الاعمال بالنيات ) في كتاب الوحي، باب كيف كان بدء الوحي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد صدر به كتابه العظيم، وسفره الكبير، لذا اعترض بعض الشراح على صنيع الامام البخاري هذا، في تصدير الجامع الصحيح بهذا الحديث بجملة من الاعتراضات التي نحاول الوقوف عليها، ومناقشتها مناقشة علمية تتسجم، وصنيع الامام البخاري في جميع كتابه. قال الامام البخاري: حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ عَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصِ اللَّيْثِيِّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الْمِنْبَرِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى نُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْحُكُهَا، فَهِيَ حِرَّتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ»<sup>١</sup>

### المطلب الاول: الاعتراض على عدم مناسبة حديث ( إنما الاعمال بالنيات ) مع ترجمة الباب.

قال الحافظ ابن حجر: وَقَدْ اعْتَرِضَ عَلَى الْمُصَنِّفِ فِي إِدْخَالِهِ حَدِيثَ الْأَعْمَالِ هَذَا فِي تَرْجَمَةِ بَدْءِ الْوَحْيِ وَأَنَّهُ لَا تَعْلُقُ لَهُ بِهِ أَصْلًا. ٢ اذن الاعتراض على عدم وجود مناسبة بين الحديث فيما يبدو لهم، وترجمة الباب، قال الحافظ ابن حجر: وما يعضد هذا الاعتراض صنيع الخطابي في اعلام الحديث<sup>٣</sup>، والإسماعيلي<sup>٤</sup> في مستخرجه حيث اخرجوا هذا الحديث قبل الترجمة لاعتقادهما انه أورده للتبرك به فحسب. وكذلك قول ابن رشيد: لم يقصد البخاري بإيراده سوى بيان حسن نيته في هذا التأليف، وقد تكلفت مناسبته للترجمة، فقال كل بحسب ما ظهر له.° ولكن ما يتعلق بالخطابي وكونه ذكر الحديث في شرحه قبل الترجمة، فبالرجوع الى اعلام الحديث، بتحقيق الدكتور محمد بن سعد بن عبد الرحمن آل سعود ومن خلال النسخ التي اعتمدها، وجدت بان الخطابي رحمه الله تعالى قد ذكر الحديث بعد الترجمة، وليس قبلها كما

ذكر ذلك الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى، ولعل ذلك باختلاف النسخ الا ان الذي يؤكد ايرادها بعد الترجمة ما ذكره الخطابي في المقدمة حيث قال: صدر ابو عبدالله كتابه بحديث النية، وافتتح كلامه به، وهو حديث كان المتقدمون من شيوخنا رحمهم الله يستحبون تقديمه امام كل شيء، ينشأ، ويبدأ من امور الدين لعموم الحاجة اليه في جميع انواعها ودخوله في كل باب من ابوابها<sup>١</sup>. وقال الحافظ ابن حجر: **وَاسْتَصَوَّبَ أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ مُنَدَّةٍ صَنِيعَ الْإِسْمَاعِيلِيِّ فِي ذَلِكَ**<sup>٢</sup> قلت: ولم يتبين لي وجه هذا الاستحسان، والاستصواب لصنيع الاسماعيلي، وهو يخالف صنيع البخاري في تراجمه بشكل عام حيث التزم المناسبة ظهرت لنا ام خفيت، اضافة الى مخالفة رواة البخاري الذين رووه بعد الترجمة كما سيأتي من قول الخطابي والحافظ ابن حجر . اما ما يتعلق بقول ابن رشيد بعدم وجود مناسبة البتة، وانه ما ساقه الا لبيان حسن نيته في بين الحديث، وترجمة الباب فقال كل بحسب اجتهاده، ولكن لا نوافق ابن رشيد بعدم وجود مناسبة البتة، وانه ما ساقه الا لبيان حسن نيته في هذا التصنيف، والمنتبغ لصنيع الإمام البخاري رحمه الله تعالى في إيراد الاحاديث تحت التراجم يكاد يجزم بوجود مناسبة بين الترجمة، وحديث الباب اما ظاهرة يدركها الجميع او خفية يلحظها من انعم النظر في تراجم الصحيح، وقد نقل الحافظ ابن حجر عن المهلب: ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب به حين قدم المدينة مهاجرا فناسب ايراده في بدء الوحي، لأن الأحوال التي كانت قبل الهجرة كانت كالمقدمة لها، لان بالهجرة افتتح الاذن في قتال المشركين ويعقبه النصر، والظفر، والفتح. قال الحافظ ابن حجر بعد أن نقل حكاية المهلب هذه: وهذا وجه حسن<sup>٣</sup>. وقريب من ذلك توجيه ابن المنير حيث قال: إن قلت: ما موقع حديث عمر من التَّرجمة، وأين هو من بُدئ الوحي؟ قلت: أشكل هذا قديما على الناس فحمله بعضهم على قصد الخطبة والمقدمة للكتاب، لا على مطابقة الترجمة، وقيل فيه غير هذا. والذي وقع لي أنه قصده - والله أعلم - أن الحديث اشتمل على أن من هاجر إلى الله وحده، والنبي (صلى الله عليه وسلم) كان مُقَدِّمَةَ النُّبُوَّةِ فِي حَقِّهِ هَجْرَتَهُ إِلَى اللَّهِ، وَإِلَى الْخُلُوفِ بِمَنَاجَاتِهِ، وَالتَّقَرُّبِ إِلَيْهِ بِعِبَادَاتِهِ فِي غَارِ حِرَاءَ، فَلَمَّا أَلْهَمَهُ اللَّهُ صَدَقَ الْهَجْرَةَ إِلَيْهِ، وَطَلَبَ وَجِدَ وَجِدَ، فَهَجْرَتَهُ إِلَيْهِ كَانَتْ بَدَأَ فَضْلَهُ عَلَيْهِ بِاصْطِفَائِهِ وَإِنزَالِ الْوَحْيِ عَلَيْهِ، مُضَافًا إِلَى التَّأْيِيدِ الْإِلَهِيِّ وَالتَّوْفِيقِ الرَّبَّانِيِّ الَّذِي هُوَ الْأَصْلُ وَالْمَبْدَأُ وَالْمَرْجِعُ وَالْمَوْئِلُ<sup>٤</sup>. وذكر ابن بطال نقلا عن أبي القاسم: وإنما قدم البخاري رحمه الله حديث: إنما الأعمال بالنيات في أول كتابه ليعلم انه قصد في تأليفه وجه الله عز وجل، ففائدة هذا المعنى أن يكون تنبيهها لكل من قرأ كتابه أن يقصد به وجه الله تعالى، كما قصده البخاري في تأليفه<sup>٥</sup>. وقال ابو عبدالله بن الفخار: إنما ذكر هذا الحديث في هذا الباب؛ لأنه متعلق بالآية التي في الترجمة، والمعنى الجامع بينهما: أن الله عز وجل أوحى إلى محمد صلى الله عليه وسلم والى الأنبياء قبله أن الأعمال بالنيات، والحجة لذلك قول الله عز وجل: ( وما أمروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين.. )<sup>١١</sup>،<sup>١٢</sup> وعن أبي عبد الملك البوني قال: مناسبة الحديث للترجمة أن بدء الوحي كان بالنية؛ لأن الله تعالى فطر محمداً - صلى الله عليه وسلم - على التوحيد، وبغض إليه الأوثان ووهب له أسباب النبوة وهي الرؤيا الصالحة فلما رأى ذلك اخلص إلى الله في ذلك فكان يتعبد بغار حراء فقبل الله عمله وأتم له النعمة<sup>١٣</sup> وقال القسطلاني: ولما كان هذا الكتاب لجمع وحي السنة صدره بباب الوحي، لأنه ينبوع الشريعة، وكان الوحي لبيان الأحكام الشرعية صدره بحديث الأعمال بالنيات لمناسبته للآية السابقة لأنه أوحى إلى الكل الأمر بالنية<sup>١٤</sup>. قال محمد الخضر بن سيد عبد الله الشنقيطي: وأبدى بعض العلماء<sup>١٥</sup> نكتة عجيبة في بدء البخاري بهذا الحديث، فقال: إن البخاري ابتداء كتابه بحديث: "إنما الأعمال بالنيات" وختمه بحديث "كلمتان حبيبتان إلى الرحمن"<sup>١٦</sup> وفي كل واحد منهما غرابة، إشارة منه إلى حديث ( بدأ الإسلام غريباً، وسيعود كما بدأ غريباً.. )<sup>١٧</sup> وهذه نكتة عجيبة، قل أن تقف عليها في كتاب<sup>١٨</sup>. ومن المناسب أيضا ان اختتم بقول الحافظ ابن حجر في بيان المناسبة حيث قال: ومن المناسبات البديعة الوجيزة... ان الكتاب لما كان موضوعا لجمع وحي السنة صدره ببدء الوحي، ولما كان الوحي لبيان الأعمال الشرعية صدره بحديث الأعمال. ثم قال ردا على المعترضين: ومع هذه المناسبات لا يليق الجزم بأنه لا تعلق له بالترجمة اصلا. قلت: والمنتبغ لصنيع الإمام البخاري في كتابه الجامع الصحيح، ولتراجمه على وجه الخصوص يجزم بوجود هذه المناسبة بين الحديث، وترجمة بدء الوحي، ولعل ما ذهب إليه ابو عبدالله بن الفخار من ان الحديث ناسب الآية التي في الترجمة هو أقرب لصنيع البخاري من خلال استقراء تراجمه، والله أعلم

### المطلب الثاني: الاعتراض على ابتداء البخاري كتابه بسياق مخروم للحديث

ابتداء الامام البخاري صحيحه بهذا السياق المنقوص من الحديث، حيث حذف طرفا منه، ولم يأت به كاملاً، فكيف يسوغ تصدير الجامع الصحيح بهذا المتن المخروم. فالإمام البخاري رحمه تعالى عندما اورد حديث: ( إنما الاعمال بالنيات ) في صدر كتابه، قد ذكره مخروماً، قد حذفته منه عبارة: ( فمن كانت هجرته الى الله، والى رسوله، فهجرته الى الله، والى رسوله ). قال الحافظ ابن حجر: وَقَعَ فِي جَمِيعِ الْأَصُولِ الَّتِي اتَّصَلَتْ لَنَا عَنِ الْبُخَارِيِّ بِحَدْفِ أَحَدِ وَجْهَيْ النَّقْسِيمِ وَهُوَ قَوْلُهُ فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَيْهِ<sup>١٩</sup>.

ووجه الاعتراض: قال ابن العربي في مشيخته<sup>٢٠</sup>: لا عذر للبخاري في إسقاطه، لأن الحميدي شيخه فيه قد رواه في مسنده على التمام. قال: وذكر قوم أنه لعله استملاه من حفظ الحميدي فحذته، هكذا فحدث عنه كما سمع أو حدثه به تاماً، فسقط من حفظ البخاري. قال: وهو أمر مستبعد جداً عند من اطلع على أحوال القوم. وقال الداودي الشارح: الإسقاط فيه من البخاري، فوجوده في رواية شيخه وشيخه يدل على ذلك انتهى.<sup>٢١</sup> وقال الخطابي: هكذا وقع في رواية ابراهيم بن معقل عنه مخروماً، قد ذهب شطره ورجعت الى نسخ اصحابنا، فوجدتها كلها ناقصة لم يذكر فيها قوله: (فمن كانت هجرته الى الله، والى رسوله فحجته الى الله، والى رسوله) وكذلك وجدته في رواية الفريري ايضاً، فلست ادري كيف وقع هذا الاغفال؟! ومن جهة من عرض من رواه؟ وقد ذكره محمد بن اسماعيل في هذا الكتاب في غير موضع من غير طريق الحميدي فجاء به مستوفى، وقد رواه<sup>٢٣</sup> عن ابي النعمان محمد بن الفضل<sup>٢٤</sup>، عن حماد بن زيد، عن يحيى بن سعيد، ورواه ايضاً عن قتيبة، عن عبد الوهاب، عن يحيى بن سعيد فما خرم منه شيئاً، ولست اشك في ان ذلك لم يقع من جهة الحميدي<sup>٢٥</sup> فقد رواه لنا الاثبات من طريق الحميدي تاماً غير ناقص، اخبرنا ابن الاعرابي قال: حدثنا ابو يحيى بن ابي (ميسرة)، قال: حدثنا الحميدي، ح وحدثنا احمد بن ابراهيم بن مالك الرازي، قال: حدثنا بشر بن موسى، قال: حدثنا الحميدي قال: حدثنا سفيان قال: اخبرنا يحيى بن سعيد قال: حدثنا محمد بن ابراهيم التيمي انه سمع علقمة بن وقاص الليثي قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: إنما الاعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى فمن فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَهَاجَرَتْهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا، فَهَاجَرَتْهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ).<sup>٢٦</sup>

الإجابة على هذا الاعتراض في بيان السبب الذي حذف فيه البخاري احد وجهي التقسيم من الحديث فلم يذكره كاملاً بل خرم منه عبارة: فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله... الخ، وبداية لا بد من القول: ان الإمام البخاري رحمه الله تعالى قد ذكره في كتابه الجامع الصحيح سبع مرات، وجاء به كاملاً، غير مخروم في أكثر من موضع، ودونكم المواضع التي ذكر فيها الامام البخاري الحديث قال النووي: وقع هذا الحديث هاهنا، وهو مختصراً، وهو طويل مشهور ذكره البخاري في سبعة مواضع من كتابه، فذكره ههنا ثم في الايمان<sup>٢٧</sup>، وفي النكاح، والعق<sup>٢٨</sup>، والهجرة<sup>٢٩</sup>، وترك الحيل<sup>٣٠</sup>، الايمان والنذور.<sup>٣١</sup> والغريب أن ابن التين السفاقي قد ابعد النجعة عندما فهم من كلام الخطابي: ان في الإسناد انقطاع، فقال: ان البخاري لم يلق الحميدي مع ان العلماء من أهل التراجم يجزمون بان الحميدي من شيوخ البخاري في الفقه والحديث ولنا بصدد التوسع في رد كلام ابن التين لوضوح مخالفته لأهل الصنعة الحديثية، ولكن سنحاول الإجابة على كلام ابن العربي المالكي، الذي لم يعذر البخاري في خرمه للحديث بعد أن رواه الحميدي في مسنده على التمام. وللإجابة على هذا الاعتراض لا بد من القول: ان من منهجية الإمام البخاري في كتابه الجامع الصحيح كما هو معروف جواز الاختصار ورواية الحديث بالمعنى خصوصاً اذا تكرر ذلك الحديث في أبواب الجامع وهذا ما ينطبق على هذا الحديث، والمسألة الثانية: ان الإمام البخاري جاء به عن الحميدي لكونه مكي، وأفقه قرشي اخذ عنه فناسب الابتداء به في ترجمة بدء الوحي ولعله لم يسمع من الحميدي الا هذا السياق، مع ان ابن العربي قد استبعد جدا سماع البخاري هذا السياق المنقوص، او سقط من حفظه لما عرف من أحوال القوم. قال الحافظ ابن حجر في معرض الإجابة على الاعتراض: وَقَدْ رُوِيَ عَنْهُ مِنْ طَرِيقِ بَشْرِ بْنِ مُوسَى، وَأَبِي إِسْمَاعِيلَ التِّرْمِذِيِّ، وَغَيْرِ وَاحِدٍ عَنِ الْحُمَيْدِيِّ تَامًا، وَهُوَ فِي مُصَنَّفِ قَاسِمِ بْنِ أَصْبَغَ، وَمُسْتَخَرَجِي أَبِي نَعِيمٍ وَصَحِيحِ أَبِي عَوَانَةَ مِنْ طَرِيقِ الْحُمَيْدِيِّ، فَإِنْ كَانَ الْإِسْقَاطُ مِنْ غَيْرِ الْبُخَارِيِّ فَقَدْ يُقَالُ لِمَ اخْتَارَ الْإِبْتِدَاءَ بِهَذَا السِّيَاقِ النَّاقِصِ؟ وَالْجَوَابُ قَدْ تَقَدَّمَ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ، وَأَنَّهُ اخْتَارَ الْحُمَيْدِيَّ لِكَوْنِهِ أَجَلَّ مَشَاجِيخِ الْمُكَيِّبِينَ إِلَى آخِرِ مَا تَقَدَّمَ فِي ذَلِكَ مِنَ الْمُنَاسَبَةِ، وَإِنْ كَانَ الْإِسْقَاطُ مِنْهُ فَالْجَوَابُ مَا قَالَهُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سَعِيدِ الْحَافِظِ فِي أَجْوِبَةٍ لَهُ عَلَى الْبُخَارِيِّ: إِنَّ أَحْسَنَ مَا يُجَابُ بِهِ هُنَا أَنْ يُقَالَ لَعَلَّ الْبُخَارِيَّ قَصَدَ أَنْ يَجْعَلَ لِكِتَابِهِ صَدْرًا يَسْتَفْتَحُ بِهِ عَلَى مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ مِنْ اسْتِفْتَاكِ كُتُبِهِمْ بِالْحُطْبِ الْمُنْصَمِنَةِ لِمَعَانِي مَا ذَهَبُوا إِلَيْهِ مِنَ التَّأْلِيفِ فَكَأَنَّهُ ابْتَدَأَ كِتَابَهُ بِنَيْتِهِ رَدَّ عِلْمَهَا إِلَى اللَّهِ فَإِنَّ عِلْمَ مَنْهُ أَنَّهُ أَرَادَ الدُّنْيَا أَوْ عَرَضَ إِلَى شَيْءٍ مِنْ مَعَانِيهَا فَسَيَجْزِيهِ بِنَيْتِهِ وَتَكَبَّ عَنْ أَحَدٍ وَجْهِي التَّقْسِيمِ مُجَانِبَةً لِلتَّرْكِيَةِ الَّتِي لَا يَنَاسِبُ ذِكْرُهَا فِي ذَلِكَ الْمَقَامِ.<sup>٣٢</sup> قال الحافظ ابن حجر: وحاصله ان الجملة المحذوفة تشعر بالقرية المحضة، والجملة المبقاه تحتمل التردد بين أن يكون ما قصده يحصل القرية او لا، فلما كان المصنف كالمخبر عن حال نفسه... حذف الجملة المشعرة بالقرية المحضة فرارا من التزكية. قلت: والذي يعرف حال القوم ويخبر صنيعهم، ويطلع على تجردهم، وابتعادهم عن حظوظ أنفسهم يستدوق إجابة الحافظ ابن حجر هذه، ومن قبله علي بن محمد بن سعيد الحافظ. ومن الإجابات المهمة: قد يكون ايراد الحديث على الوجهين: التام والمخروم إنما هو من اختلاف الرواة، فكل منهم قد روى ما سمعه، فلا نقصان من احد، ولكن الإمام البخاري يذكرها في المواضع التي يتناسب كلا منها بحسب الباب الذي يضعه ترجمة له. والذي يشهد لهذه الإجابة قول الكرمانى: فإن قلت لما كان الحديث بتامه صحيحاً

ثابتاً عند البخاري لم خرّمه صدر الكتاب؟، مع أن الخرم جوابه مختلف فيه، قلت لا جزم بالخرم، لأن المقامات مختلفة ولعل في مقام بيان أن الإيمان لا بدله من النية، واعتقاد القلب سمع الحديث تماماً، وفي مقام أن الشروع في الأعمال إنما تصح بالنية سمع ذلك القدر الذي روى، ثم الخرم يحتمل أن يكون من بعض شيوخ البخاري لا منه، ثم إن كان منه فخرمه ثمة لأن المقصود تم بذلك المقدار. فإن قلت كان المناسب أن يذكر عند الخرم الشق الذي يتعلق بمقصوده، وهو أن النية ينبغي أن تكون لله ولرسوله. قلت لعله نظر إلى ما هو الغالب الكثير بين الناس.<sup>٣٢</sup> وبذلك تسقط الاعتراضان القائلة بان الحديث مخروم وهو ما يتناسب مع منهج الامام البخاري في ايراد احاديثه، والله اعلم.

### الصبت الثاني: اعتراضات متعلقة بالاسناد

#### المطلب الاول: الاعتراض على كون الحديث فرداً.<sup>٣٤</sup>

نقل الحافظ ابن حجر عند شرحه لحديث: ( إنما الاعمال بالنيات ) عن ابي جعفر الطبري قوله: قَدْ يَكُونُ هَذَا الْحَدِيثُ عَلَى طَرِيقَةِ بَعْضِ النَّاسِ مَرْدُودًا لِكَوْنِهِ فَرْدًا لِأَنَّهُ لَا يُرَوَى عَنْ عُمَرَ إِلَّا مِنْ رِوَايَةِ عَلْقَمَةَ وَلَا عَنْ عَلْقَمَةَ إِلَّا مِنْ رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَلَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مِنْ رِوَايَةِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ.<sup>٣٥</sup> وكلام ابي جعفر الطبري في تهذيب الآثار بعد ان ذكر حديث: انما الاعمال بالنيات بسنده وهذا نصه: وَهَذَا خَبْرٌ عِنْدَنَا صَحِيحٌ سَنَدُهُ، لَا عِلَّةَ فِيهِ تَوْهِنُهُ، وَلَا سَبَبَ يُضَعِّفُهُ لِعَدَالَتِهِ مَنْ بَيَّنَّنَا وَبَيَّنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ نَقْلَتِهِ، وَقَدْ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ عَلَى مَذْهَبِ الْأَخْرِيِّينَ سَقِيمًا غَيْرَ صَحِيحٍ لِعِلَّتَيْنِ: إِحْدَاهُمَا: أَنَّهُ خَبْرٌ لَا يُعْرَفُ لَهُ أَصْلٌ مِنْ وَجْهِ يَصِحُّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَالثَّانِيَةُ: أَنَّهُ حَدِيثٌ لَمْ تَجِدْ يُسْنَدُهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ أَحَدٌ غَيْرَ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، وَالْخَبْرُ إِذَا انْفَرَدَ بِهِ عِنْدَهُمْ مُنْفَرَدٌ وَجَبَ التَّنَبُّتُ فِيهِ.<sup>٣٦</sup> ولعله اراد بالأخرين، وبعض الناس ما ذهب اليه المعتزلة، والخوارج في رد خبر الواحد، وهذا ما نستشفه من قول ابن حزم في الاحكام حيث قال: ( إن جميع أهل الإسلام كانوا على قبول خبر الواحد الثقة عن النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - حتى حدث متكلمو المعتزلة بعد المائة من التاريخ فخالفوا).<sup>٣٧</sup> وايضا ما قاله الحافظ ابن عبد البر في التمهيد: ( وَأَجْمَعَ أَهْلُ الْعِلْمِ مِنْ أَهْلِ الْفَقْهِ وَالْأَثَرِ فِي جَمِيعِ الْأُمُصَارِ فِيمَا عَلِمْتُ عَلَى قَبُولِ خَبَرِ الْوَاحِدِ الْعَدْلِ وَإِجَابِ الْعَمَلِ بِهِ إِذَا تَبَيَّنَتْ وَلَمْ يَنْسَخْهُ غَيْرُهُ مِنْ أَثَرٍ أَوْ إِجْمَاعٍ عَلَى هَذَا جَمِيعِ الْفُقَهَاءِ فِي كُلِّ عَصْرِ مِنْ لَدُنِ الصَّحَابَةِ إِلَى يَوْمِنَا هَذَا إِلَّا الْخَوَارِجَ وَطَوَائِفَ مِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ شِرْذِمَةٌ لَا تُعَدُّ خِلَافًا).<sup>٣٨</sup> ولو اقتصر الامر على المعتزلة، والخوارج لقلنا ما قاله الحافظ ابن عبد البر بعدم الاعتداد بخلافهم، ولكن ما اشكل قول الخليلي في الارشاد، بعد ان نقل كلام الامام الشافعي، وجماعة من اهل الحجاز في حد الشاذ: الشاذُّ عِنْدَنَا مَا يَرَوِيهِ النَّقَاتُ عَلَى لَفْظٍ وَاحِدٍ، وَيَرَوِيهِ ثِقَّةٌ خِلَافَهُ زَانِدًا أَوْ نَاقِصًا، قَالَ الْخَلِيلِيُّ: وَالَّذِي عَلَيْهِ حُقَافُ الْحَدِيثِ<sup>٣٩</sup>: الشَّاذُّ: مَا لَيْسَ لَهُ إِلَّا إِسْنَادٌ وَاحِدٌ يَشُدُّ بِذَلِكَ شَيْخٌ ثِقَّةٌ كَانَ، أَوْ غَيْرِ ثِقَّةٍ، فَمَا كَانَ عَنْ غَيْرِ ثِقَةٍ فَمَتْرُوكٌ، لَا يُقْبَلُ، وَمَا كَانَ عَنْ ثِقَةٍ يَتَوَقَّفُ فِيهِ، وَلَا يُحْتَجُّ بِهِ.<sup>٤٠</sup> قال الحافظ السيوطي معلقا على كلام الخليلي: فجعل الشاذ مطلق التفرّد، لا مع اعتبار المخالفة.<sup>٤١</sup> وهو قول غريب - اعني الحكم عليه بالتوقف - ويشكل من الناحية النظرية، والتطبيقية، كما سنبين ذلك، واهص<sup>٤٢</sup> من قول الخليلي قول الحاكم في معرفة علوم الحديث: وهو ما يتفرّد به ثِقَّةٌ مِنَ النَّقَاتِ، وَلَيْسَ لِلْحَدِيثِ أَصْلٌ مُتَابِعٌ لِذَلِكَ الثِّقَّةِ.<sup>٤٣</sup> قال ابن الصلاح: أَمَّا مَا حَكَّمَ الشَّافِعِيُّ عَلَيْهِ بِالشُّذُودِ فَلَا إِشْكَالَ فِي أَنَّهُ شَاذٌّ غَيْرٌ مَقْبُولٌ. وَأَمَّا مَا حَكَّيْنَاهُ عَنْ غَيْرِهِ<sup>٤٤</sup> فَيُشْكَلُ بِمَا يَتَفَرَّدُ بِهِ الْعَدْلُ الْحَافِظُ الصَّابِطُ، كَحَدِيثِ: ( إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ )، فَإِنَّهُ حَدِيثٌ فَرَّدَ تَفَرَّدَ بِهِ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ تَفَرَّدَ بِهِ عَنْ عُمَرَ عَلْقَمَةُ بْنُ وَقَّاصٍ، ثُمَّ عَنْ عَلْقَمَةَ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثُمَّ عَنْهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَلَى مَا هُوَ الصَّحِيحُ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ.<sup>٤٥</sup> ثم ذكر احاديث اخرى، تفرّد فيها العدل الضابطون وهي اوضح من حديث الباب ومع هذا قال: فَكُلُّ هَذِهِ مُحَرَّجَةٌ فِي الصَّحِيحِينَ مَعَ أَنَّهُ لَيْسَ لَهَا إِلَّا إِسْنَادٌ وَاحِدٌ تَفَرَّدَ بِهِ ثِقَّةٌ. وَفِي غَرَائِبِ الصَّحِيحِ أَشْبَاهُ لِذَلِكَ غَيْرُ قَلِيلَةٍ... فَهَذَا الَّذِي ذَكَرْنَاهُ وَغَيْرُهُ مِنْ مَذَاهِبِ أَيْمَةِ الْحَدِيثِ يُبَيِّنُ لَكَ أَنَّهُ لَيْسَ الْأَمْرُ فِي ذَلِكَ عَلَى الْإِطْلَاقِ الَّذِي أَتَى بِهِ الْخَلِيلِيُّ وَالْحَاكِمُ، بَلِ الْأَمْرُ فِي ذَلِكَ عَلَى تَفْصِيلٍ نَبِيئَةٍ فَنَقُولُ: إِذَا انْفَرَدَ الرَّوِيُّ بِشَيْءٍ نَظَرَ فِيهِ: فَإِنْ كَانَ مَا انْفَرَدَ بِهِ مُخَالَفًا لِمَا رَوَاهُ مَنْ هُوَ أَوْلَى مِنْهُ بِالْحِفْظِ لِذَلِكَ، وَأَضْبَطُ كَانَ مَا انْفَرَدَ بِهِ شَاذًّا مَرْدُودًا، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ فِيهِ مُخَالَفَةٌ لِمَا رَوَاهُ غَيْرُهُ، وَإِنَّمَا هُوَ أَمْرٌ رَوَاهُ هُوَ وَلَمْ يَرَوْهُ غَيْرُهُ، فَيَنْظُرُ فِي هَذَا الرَّوِيِّ الْمُتَفَرِّدِ: فَإِنْ كَانَ عَدْلًا حَافِظًا مَوْثُوقًا بِإِتْقَانِهِ وَضَبْطِهِ قَبِيلٌ مَا انْفَرَدَ بِهِ، وَلَمْ يَنْدَحِ الْإِنْفِرَادُ فِيهِ، كَمَا فِيمَا سَبَقَ مِنَ الْأَمْثَلَةِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مِمَّنْ يُوثَقُ بِحِفْظِهِ وَإِتْقَانِهِ لِذَلِكَ الَّذِي انْفَرَدَ بِهِ كَانَ انْفِرَادُهُ بِهِ حَارِمًا لَهُ، مُرْخَرَجًا لَهُ عَنْ خَيْرِ الصَّحِيحِ.<sup>٤٦</sup> اذن من الناحية النظرية يكاد يكون اجماعا على قبول حديث الفرد الذي اتصف بالعدالة، والضبط، وهذا ما قرر في كتب المصطلح، والامثلة على ذلك كثيرة توسع فيها ابن حزم رحمه الله تعالى في كتابه المانع: الاحكام في اصول الاحكام، وكذلك الحافظ ابن عبد البر في التمهيد، اما من الناحية التطبيقية، فإخراج الامام البخاري، ومسلم لاحاديث تفرّد فيها العدل الضابطون مع تلقي الامة لها بالقبول خير دليل على صحة حديث الفرد الذي حاز مرتبتي العدالة والضبط، وما روي عن الامام احمد قوله: ( لَا تَكْتُبُوا هَذِهِ الْأَحَادِيثَ الْغَرَائِبَ، فَإِنَّهَا مَنَاقِيرُ،

وَعَامَتْهَا عَنِ الضُّعْفَاءِ).<sup>٧</sup> فلا تنتزل على الافراد المخرجة في الصحيحين على الاطلاق، لان الفرد ينقسم الى صحيح وهو ما بيناه بفضل الله تعالى، وهو المخرج في الصحيحين، والى غير الصحيح وهو الغالب الذي ينتزل عليه قول الامام احمد رحمه الله تعالى. فالحديث متفق على صحته وقد أخرجه الأئمة المشهورون أصحاب الشأن، وأهل الصنعة الحديثية من رواية عمر بن الخطاب رضي الله عنه وقد تفرد به، ولم يروه عن عمر الا علقمة بن وقاص الليثي، ولم يروه عن علقمة الا محمد بن إبراهيم التيمي، وعن محمد تفرد به يحيى بن سعيد، ثم اشتهر الحديث بعد ذلك حتى رووه في بعض الطبقات المتأخرة بالمئات فقد حكى محمد بن سعيد النقاش: انه رواه عن يحيى مائتان وخمسون نفساً.. فكون الحديث فردا لا يقدح في صحته فأهل الحديث يخرجون افراد الثقات ممن عرف بالضبط والإتقان وهذا صنيع الصحيحين وأصحاب السنن والمسانيد... قال ابن الصلاح: **ثُمَّ إِنَّ الْعَرِيبَ يَنْقَسِمُ إِلَى صَحِيحٍ، كَالْأَفْرَادِ الْمُخْرَجَةِ فِي الصَّحِيحِ، وَإِلَى غَيْرِ صَحِيحٍ، وَذَلِكَ هُوَ الْعَالِبُ عَلَى الْعَرِيبِ.** قال الشيخ ماهر ياسين الفحل في تحقيقه على مقدمة ابن الصلاح: فالتفرد لا يأخذ ضابطاً لردّ روايات الثقات بل له أحوال مختلفة حتى رواية الضعيف لا يردّ ما ينفرد به مطلقاً، بل الجهادة الفهماء من الأولين يستخرجون منه ما صحّ من حديثه وقد روى الشيخان عن من في حفظه شيء لما علما أنّ هذا من صحيح حديث الراوي ومثل هذا لا يستطيعه كلُّ أحد.<sup>٨</sup> والمسألة الأخرى أن هذا الحديث لم يرو الا بهذا الطريق، وقد استشكل بعض العلماء هذا الإطلاق الذي قاله الخطابي بنفي الخلاف بين أهل الحديث في أنه لا يعرف إلا بهذا الإسناد. لذا قال الحافظ ابن حجر وهو يوضح إطلاق الخطابي: وهو كما قال لكن بقيدين:

احدهما: الصحة لأنه ورد من طرق معلولة ذكرها الدارقطني وابو القاسم بن منده وغيرهما.

ثانيها: السياق لأنه ورد في معناه عدة احاديث صحت في مطلق النية كحديث عائشة - رضي الله عنها- وأم سلمة عند مسلم ( يبعثون على نياتهم) وحديث ابن عباس - رضي الله عنه - ( ولكن جهاد ونية) ... إلى غير ذلك مما يتعسر حصره. فمراد العلماء بقولهم لم يرو الا بهذا الإسناد يقصدون الصحة والسياق. ومن المسائل المتعلقة بهذه الحيثية - أعني حيثية الفردية - زعم بعضهم أن حديث عمر متواتر فهذا غلط ظاهر اللهم الا اذا اراد التواتر المعنوي أو تواتر ما بعد يحيى بن سعيد فيحتمل. والله أعلم.

### المطلب الثاني: القول بان الامام البخاري لم يسمع من الحميدي

وقد ذهب الى هذا القول ابن التين السفاقي كما نقل عنه الحافظ ابن حجر وبعض الشراح، وبداية لا بد من القول بان هذه المقالة جاءت في معرض الاجابة على اعتراضات اخرى، ولم اجد من قالها غيره كما سنبين ان شاء الله تعالى. والغريب أن ابن التين السفاقي قد ابعد النجعة عندما فهم من كلام الخطابي: ان في الإسناد انقطاعا، فقال: ان البخاري لم يلق الحميدي. قال الحافظ ابن حجر في الفتح: **وَنَقَلَ ابْنُ التَّيْنِ كَلَامَ الْخَطَّابِيِّ مُخْتَصِرًا وَفَهُمْ مِنْ قَوْلِهِ مَخْرُومًا أَنَّهُ قَدْ يُرِيدُ أَنَّ فِي السَّنَدِ انْقِطَاعًا، فَقَالَ مَنْ قَبِلَ نَفْسَهُ لِأَنَّ الْبُخَارِيَّ لَمْ يَلْقَ الْحُمَيْدِيَّ.**<sup>٩</sup> وقد اجاب الحافظ ابن حجر عن هذه الشبه جوابا شافيا كافيا، ونقل كلام الأئمة في ذلك مما يغني عن الجواب عن هذه الشبهة فقال عقب قول ابن التين بان البخاري لم يلق الحميدي: **وَهُوَ مِمَّا يَتَعَجَّبُ مِنْ إِطْلَاقِهِ مَعَ قَوْلِ الْبُخَارِيِّ حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ وَتَكَرَّرَ ذَلِكَ مِنْهُ فِي هَذَا الْكِتَابِ وَجَزَمَ كُلُّ مَنْ تَرْجَمَهُ بِأَنَّ الْحُمَيْدِيَّ مِنْ شُيُوخِهِ فِي الْفِقْهِ وَالْحَدِيثِ، وَقَالَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ فِي مَشِيخَتِهِ لَا عُدْرَ لِلْبُخَارِيِّ فِي إِسْقَاطِهِ لِأَنَّ الْحُمَيْدِيَّ شَيْخُهُ فِيهِ قَدْ رَوَاهُ فِي مُسْنَدِهِ عَلَى الثَّمَامِ قَالَ وَذَكَرَ قَوْمٌ أَنَّهُ لَعَلَّهُ اسْتَمْلَاهُ مِنْ حِفْظِ الْحُمَيْدِيِّ فَحَدَّثَهُ هَكَذَا فَحَدَّثَ عَنْهُ كَمَا سَمِعَ أَوْ حَدَّثَهُ بِهِ تَامًا فَسَقَطَ مِنْ حِفْظِ الْبُخَارِيِّ قَالَ وَهُوَ أَمْرٌ مُسْتَبْعَدٌ جِدًّا عِنْدَ مَنْ اطَّلَعَ عَلَى أَحْوَالِ الْقَوْمِ، وَقَالَ الدَّوْدِيُّ الشَّارِحُ الْإِسْقَاطُ فِيهِ مِنَ الْبُخَارِيِّ فَوْجُودُهُ فِي رِوَايَةِ شَيْخِهِ وَشَيْخِ شَيْخِهِ يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ انْتَهَى.**<sup>١٠</sup> وهذا منسجم مع مكانة الامام البخاري وعدالته وصدقه اذا كيف يمكن ان يتصور ان يقول البخاري حدثنا الحميدي ولم يلقه ولم يسمع منه، وان حرص الأئمة من اهل الصنعة علي التدقيق في طرق التحمل وصيغ الاداء، على عدم الانقطاع، ولو انه عنعه عن الحميدي، لامكن على احتمال الظن في ذلك وان لم مدلسا. ومن كل ما تقدم يتبين سلامة منهج الامام البخاري، وان الامة عندما وضعت ثقها به انما كانت هذه الثقة في مكان الصحيح.

### الذاتة

بعد هذه الرحلة الماتعة في هذا الموضوع والوقوف عند اعتراض بعض العلماء على الامام البخاري لا يراده حديث انما الاعمال في بداية صحيحه، وكونه مخالف لمنهجه، والاعتراضات التي اثيرت لابد من خاتمة نوجز فيها اهم النتائج التي توصل اليها البحث وهي كما يأتي:

1. ليس من السهل ان يجد العالم المتبحر خلا او يوجه طعنا لصحيح الامام البخاري، فضلا عن طالب العلم ليس لان البخاري معصوما فان الكمال لله وحده والعصمة لانبيائه عليهم السلام ولكن هذا السفر الخالد الذي كتب الله له القبول لصدق صاحبه ودقة صنيعه.

٢. ان الأمة التي تلقي صحيح البخاري بالقبول لم يكن هذا القبول عاطفياً او مجاملة، وانما غربلوه ونخلوه ومحصوه ودققوه ليتبين لهم انه يستحق هذه المكانة العالية والمزلة الرفيعة، وعندما وضعت الامة ثقته بهذا الكتاب فقد وضعتها في مكانها الصحيح.

٣. تبين لنا ان الاعتراضات الموجهة لسند الحديث ليست دقيقة، وان الامام البخاري نقل جميع احاديثه عن شيخه الحميدي بصيغة التحديث، وهو من اجل شيوخه، فدعوى انه لم يسمعه منه باطلا، وكون الحديث من رواية الاحاد لا يقدح بصحة الحديث لان رجاله كلهم ثقة وهذا ما عليه جمهور المحدثين.

٤. اما الاعتراضات على متن الحديث بانه لا مناسبة من ايراد البخاري لهذا الحديث في مقدمة صحيحه، فان المتتبع لصنيع الإمام البخاري في كتابه الجامع الصحيح، ولترجمه على وجه الخصوص يجزم بوجود المناسبة واضحة عند الامام البخاري بين الحديث، وترجمة بدء الوحي.

٥. اما اعتراضهم بان هذا الحديث مخروم وانه ناقص لورود في موطن اخر تاما، فقد يكون ايراد الحديث على الوجهين: التام والمخروم إنما هو من اختلاف الرواة، فكل منهم قد روى ما سمعه، فلا نقصان من احد، ولكن الإمام البخاري يذكرها في المواضع التي يتناسب كلا منها بحسب الباب الذي يضعه ترجمة له، كما اوضحنا ذلك. وفي الختام نسال الله ان ينفعنا بما علما وان يعلمنا ما ينفعنا انه ولي ذلك والقادر عليه

### المصادر

- ❖ القرآن الكريم.
- ❖ الإحكام في أصول الأحكام/ أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ) ت: الشيخ أحمد محمد شاكر/ قدم له: الأستاذ الدكتور إحسان عباس: دار الآفاق الجديدة، بيروت
- ❖ إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري/ أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري، أبو العباس، شهاب الدين (المتوفى: ٩٢٣هـ): المطبعة الكبرى الأميرية، مصر/ ط: السابعة، ١٣٢٣ هـ
- ❖ الإرشاد في معرفة علماء الحديث / أبو يعلى الخليلي، خليل بن عبد الله بن أحمد بن إبراهيم بن الخليل القزويني (المتوفى: ٤٤٦هـ) ت: د. محمد سعيد عمر إدريس : مكتبة الرشد - الرياض ط: الأولى، ١٤٠٩.
- ❖ أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري/ حمد بن محمد الخطابي/ ت محمد بن سعد بن عبد الله/ جامعة ام القرى ط الاولى ١٩٨٨ م
- ❖ تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي/ عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ) ت: أبو قتيبة نظر محمد الفاريايبي: دار طيبة
- ❖ التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد/ أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ) تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب سنة النشر: ١٣٨٧
- ❖ تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاخبار/ محمد بن جرير الطبري ت محمود محمد شاكر/ مكتبة نور
- ❖ الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري/ محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي/ ت/ محمد زهير بن ناصر الناصر/ دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)/ ط/ الأولى، ١٤٢٢هـ.
- ❖ الجرح والتعديل، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: ٣٢٧هـ)، طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن - الهند، دار إحياء التراث العربي - بيروت ط: الأولى، ١٢٧١ هـ ١٩٥٢ م
- ❖ شرح صحيح البخاري لابن بطلال/ ابن بطلال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (المتوفى: ٤٤٩هـ) تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم/ دار النشر: مكتبة الرشد - السعودية، الرياض/ ط: الثانية، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م
- ❖ فتح الباري شرح صحيح البخاري/ أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩ رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي/ قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب.
- ❖ كوثر المعاني الدراري في كشف حبايا صحيح البخاري، محمد الخضر بن سيد عبد الله بن أحمد الجكني الشنقيطي (المتوفى: ١٣٥٤هـ).
- ❖ ما لا يسع المحدث جله/ الإمام الحافظ أبو حفص، عمر بن عبد المجيد الميائشي أو الميائجي (ت: ٥٨١هـ). ت: العلامة: صبحي بن جاسم السامرائي البغدادي - رحمه الله الناشر: شركة الطبع والنشر الأهلية - بغداد ١٣٨٧هـ - ١٩٦٧.

- ❖ المتواري علي تراجم أبواب البخاري/ أحمد بن محمد بن منصور بن القاسم بن مختار القاضي، أبو العباس ناصر الدين ابن المنير الجذامي الجروي الإسكندراني (ت ٦٨٣هـ)
- ❖ المجالس الوعظية في شرح أحاديث خير البرية صلى الله عليه وسلم من صحيح الإمام البخاري/ شمس الدين محمد بن عمر بن أحمد السفيري الشافعي (المتوفى: ٩٥٦هـ) حققه وخرج أحاديثه: أحمد فتحي عبد الرحمن: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان/ ط: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.
- ❖ مسند الحميدي/ أبو بكر عبد الله بن الزبير بن عيسى بن عبيد الله القرشي الأسدي الحميدي المكي (المتوفى: ٢١٩هـ) حقق نصوصه وخرج أحاديثه: حسن سليم أسد الداراني: دار السقا، دمشق - سوريا/ ط: الأولى، ١٩٩٦ م.
- ❖ المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم/ مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ) ت: محمد فؤاد عبد الباقي/ دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- ❖ معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح/ عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (المتوفى: ٦٤٣هـ) ت: نور الدين عتر: دار الفكر - سوريا، دار الفكر المعاصر - بيروت سنة النشر: ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.
- ❖ معرفة علوم الحديث/ أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ) ت: السيد معظم حسين: دار الكتب العلمية - بيروت ط: الثانية، ١٣٩٧ هـ - ١٩٧٧ م.
- ❖ الموازنة بين منهج المتقدمين والمتأخرين في تصحيح الاحاديث وتعليقها / الدكتور حمزة بن عبدالله المليباري/ / ط ٢ / ٢٠٠١ م/ المكتبة الذهبية.

### هوامش البحث

- ١ . الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ج ١/٦
- ٢ . فتح الباري لابن حجر ج ١/ ١٠.
- ٣ . ينظر اعلام الحديث ص ١٠٧ للمقارنة
- ٤ . ينظر فتح الباري ج ١/ ١٠.
- ٥ . المصدر نفسه ج ١/ ١٠.
- ٦ . اعلام الحديث للإمام الخطابي ص ١٠٦
- ٧ . فتح الباري ج ١/ ١٠
- ٨ . فتح الباري ج ١/ ١٠ .
- ٩ . المتواري علي تراجم أبواب البخاري، أحمد بن محمد بن منصور بن القاسم بن مختار القاضي، أبو العباس ناصر الدين ابن المنير الجذامي الجروي الإسكندراني (المتوفى: ٦٨٣هـ) ص ٤٨ - ٤٩ .
- ١٠ . شرح صحيح البخاري لابن بطلال، ابن بطلال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (المتوفى: ٤٤٩هـ) ج ١/ ٣٢.
- ١١ . سورة البينة آية ٥ .
- ١٢ . ينظر شرح صحيح البخاري، لابن بطلال ج ١/ ٣٢ .
- ١٣ . ينظر فتح الباري
- ١٤ . إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري، أبو العباس، شهاب الدين (المتوفى: ٩٢٣هـ) ج ١/ ٤٩ .
- ١٥ . لم اقف على من قال بهذه النكتة اللطيفة من العلماء .
- ١٦ . صحيح البخاري كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: {وَنَصَّحُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ} [الأنبياء: ٤٧]، وَأَنَّ أَعْمَالَ بَنِي آدَمَ وَقَوْلُهُمْ يُورَثُونَ ج ٩/ ١٦٢ .

- ١٧ . صحيح مسلم، كتاب الايمان، باب بيان ان الاسلام بدأ غربيا وسيعود. ج ١/١٣٠، وسنن ابن ماجه، كتاب الفتن، باب بدأ الاسلام غربيا ج ٢/١٣١٩.
- ١٨ . كوثر المعاني الداربي في كشف خبايا صحيح البخاري، محمد الخضر بن سيد عبد الله بن أحمد الجكني الشنقيطي (المتوفى: ١٣٥٤هـ) ج ١/١٣١ .
- ١٩ . فتح الباري ج/١٥.
- ٢٠ . نقلا عن الحافظ ابن حجر في الفتح ج ١/١٥.
- ٢١ . الحديث في مسند الحميدي : قال الحميدي، ثنا سفيان، ثنا يحيى بن سعيد، أخبرني محمد بن إبراهيم التيمي أنه سمع علقمة بن وقاص الليثي يقول: سمعت عمر بن الخطاب على المنبر يُخبر بذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله، فهو هجرة إلى الله ورسوله، فمن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو إلى امرأة ينكحها، فهجرته إلى ما هاجر إليه» (مسند الحميدي، لابي بكر عبد الله بن الزبير بن عيسى بن عبيد الله القرشي الأسدي الحميدي المكي (المتوفى: ٢١٩هـ) ج ١/١٦٣، رقم الحديث ٢٨.
- ٢٢ . ينظر فتح الباري ج ١/١٥.
- ٢٣ . المراد الامام البخاري، وقد اخرج في اكثر من موضع كما سنين لاحقا ان شاء الله تعالى.
- ٢٤ . محمد بن الفضل أبو النعمان المعروف بعارم روى عن حماد بن سلمة وحماد بن زيد وابي هلال وسعيد بن زيد وثابت بن يزيد ومحمد بن راشد. (الجرح والتعديل لابن ابي حاتم ج ٨/٥٨)
- ٢٥ . يشير الى الامام البخاري الا انه لا يصرح بذلك مهابة، او من باب الاحتياط، فهو اعتراض ضمنى، والله اعلم.
- ٢٦ . اعلام الحديث، للخطابي ج ١/١٠٨ - ١١٠.
- ٢٧ . صحيح البخاري، كتاب الايمان، باب، ما جاء في الأعمال بالنية والحسنة، ولكل امرئ ما نوى ج ١/٢٠، رقم الحديث ٥٤ من طريق عبد الله بن مسلمة، قال البخاري: حدثنا عبد الله بن مسلمة، قال: أخبرنا مالك، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم، عن علقمة بن وقاص، عن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (الأعمال بالنية، ولكل امرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله، فهو هجرة إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها، أو امرأة يتزوجها، فهجرته إلى ما هاجر إليه)
- ٢٨ . صحيح البخاري، كتاب العتق، باب الخطأ والنسيان في العتاق والطلاق ونحوه، ولا عتاق إلا لوجه الله، ج ٣/١٤٥، رقم الحديث ٢٥٢٩، من طريق محمد بن كثير، قال البخاري: حدثنا محمد بن كثير، عن سفيان، حدثنا يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن علقمة بن وقاص الليثي، قال: سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «الأعمال بالنية، ولا امرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها، فهجرته إلى ما هاجر إليه».
- ٢٩ . صحيح البخاري، كتاب الهجرة، باب من هاجر أو عمل خيرا لترويج امرأة فله ما نوى، ج ٧/٣، رقم الحديث ٥٠٧٠، من طريق يحيى بن قزعة، قال البخاري: حدثنا يحيى بن قزعة، حدثنا مالك، عن يحيى بن سعيد، عن [ص: ٤] محمد بن إبراهيم بن الحارث، عن علقمة بن وقاص، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: ( العمل بالنية، وإنما لامرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله، فهجرته إلى الله ورسوله صلى الله عليه وسلم، ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها، أو امرأة ينكحها، فهجرته إلى ما هاجر إليه)
- ٣٠ . صحيح البخاري، كتاب الحيل، باب في ترك الحيل، وأن لكل امرئ ما نوى في الأيمان وغيره، ج ٩/٢، رقم الحديث ٦٩٥٣، من طريق ابي النعمان، قال البخاري: حدثنا أبو النعمان، حدثنا حماد بن زيد، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم، عن علقمة بن وقاص، قال: سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه، يخطب قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: ( يا أيها الناس، إنما الأعمال بالنية، وإنما لامرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله، فهجرته إلى الله ورسوله، ومن هاجر إلى دنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها، فهجرته إلى ما هاجر إليه)
- ٣١ . ينظر المجالس الوعظية للسيرى ج ١/١٠.
- ٣٢ . فتح الباري ج ١/١٥.
- ٣٣ . الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، محمد بن يوسف بن علي بن سعيد، شمس الدين الكرمانى (المتوفى: ٧٨٦هـ) ج ١/٢١٣.

- ٣٤ . قال الميانشي: (الفرد: هو ما انفرد بروايته بعض الثقات عن شيخه، دون سائر الرواة عن ذلك الشيخ)). ما لا يسمع المحدث جهله: ٢٩ وعرفه الدكتور حمزة المليباري، فقال: (يراد بالتفرد: أن يروي شخص من الرواة حديثاً دون أن يشاركه الآخرون، وهو ما يقول فيه المحدثون النقاد: ((حديث غريب (، أو: ((تقرّد به فلان))، أو: ((هذا حديث لا يعرف إلا من هذا الوجه))، أو: ((لا نعلمه يروي عن فلان إلا من حديث فلان))، أو نحو ذلك)). الموازنة بين منهج المتقدمين والمتأخرين: ١٥.
- ٣٥ . ينظر فتح الباري ج ١/١١.
- ٣٦ . تهذيب الآثار ج ٢/٧٨٦.
- ٣٧ . الاحكام في اصول الاحكام ج ١/٨٨.
- ٣٨ . التمهيد لما في الموطأ من اسانيد ج ١/٢.
- ٣٩ . هذا خلاف ما عليه اهل الحديث، فقد اجمعت كلمتهم على قبول خبر الواحد اذا توفرت فيه العدالة، والضبط، كما نقل ذلك الحافظ ابن عبد البر رحمه الله تعالى وبديل اخرج البخاري ومسلم لاحاديث الافراد.
- ٤٠ . الإرشاد في معرفة علماء الحديث، لأبي يعلى الخليلي، خليل بن عبد الله بن أحمد بن إبراهيم بن الخليل القزويني (المتوفى: ٤٤٤٦هـ) ج ١/١٧٠-١٧١ .
- ٤١ . تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي ج ١/٢٦٧.
- ٤٢ . قال السيوطي: فجعل الشاذ تفرد الثقة، فهو اخص من قول الخليلي. (تدريب الراوي ج ١/٢٦٨).
- ٤٣ . معرفة علوم الحديث ص ١١٩.
- ٤٤ . يقصد الحاكم، والخليلي .
- ٤٥ . مقدمة ابن الصلاح ص ٧٧، تحقيق نور الدين عتر.
- ٤٦ . معرفة علوم الحديث المشهور بمقدمة ابن الصلاح، لابن الصلاح ص ٧٩.
- ٤٧ . ينظر مقدمة ابن الصلاح ٧٩.
- ٤٨ . مقدمة ابن الصلاح بتحقيق الفحل ص ١٦٨
- ٤٩ . فتح الباري ج ١/١٥
- ٥٠ . المصدر نفسه ج ١/١٥